

كفى أعدارا

خارطة طريق للعدالة في تعذيب الاستخبارات المركزية

Copyright © 2015 Human Rights Watch

All rights reserved.

Printed in the United States of America

Cover design by Rafael Jimenez

تكرس هيومن رايتس ووتش جهودها لحماية حقوق الإنسان الخاصة بمختلف شعوب العالم. إننا نقف إلى جوار الضحايا والنشطاء ونعمل على منع التمييز، وكفالة الحقوق السياسية، وحماية الأفراد من التعامل اللاإنساني أثناء الحروب، وتقديم الجناة للعدالة. نحقق ونكشف انتهاكات حقوق الإنسان ونحمل المنتهكين المسؤولية. كما نواجه الحكومات وأصحاب السلطة كي يكفوا عن الممارسات المسيئة ويحترموا القانون الدولي لحقوق الإنسان. وندعو الجماهير والمجتمع الدولي إلى مساندة كفالة حقوق الإنسان للجميع.

هيومن رايتس ووتش منظمة دولية لها عاملين في أكثر من 40 دولة، ومكاتب في أمستردام وبيروت وبرلين وبروكسل وشيكاغو وجنيف وغوما وجوهانزبرغ ولندن ولوس أنجلوس وموسكو ونيروبي ونيويورك وباريس وسان فرانسيسكو وطوكيو وتورنتو وتونس وواشنطن وزورخ.

لمزيد من المعلومات، يُرجى زيارة موقعنا : <http://www.hrw.org/ar>

كفى أعدارا

خارطة طريق للعدالة في تعذيب الاستخبارات المركزية

- 1.....مُلخص.
- 7.....التوصيات الرئيسية.
- 7.....إلى السلطات الأمريكية
- 7.....إلى الحكومات الأجنبية
- 8.....التوصيات
- 8.....إلى رئيس الولايات المتحدة الأمريكية
- 9.....إلى وزارة العدل
- 9.....إلى الكونغرس الأمريكي
- 9.....إلى البلدان التي قدمت الدعم لبرنامج الترحيل لوكالة الاستخبارات المركزية
- 10.....إلى كافة الحكومات الأجنبية
- 10.....إلى سلطات وطنية محددة في البلدان التالية
- 10.....فرنسا
- 10.....ألمانيا
- 11.....إيطاليا
- 11.....ليتوانيا، ومقدونيا، وبولندا، ورومانيا
- 11.....البرتغال
- 11.....أسبانيا
- 11.....المملكة المتحدة
- 12.....إلى البرلمان الأوروبي، والجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، وخبراء وهيئات الأمم المتحدة
- 12.....إلى مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية

مُلخَص

بات مؤكداً أن "وكالة الاستخبارات المركزية" الأمريكية، في أعقاب الهجمات على الولايات المتحدة في 11 سبتمبر/أيلول 2001، أشرفت على تطبيق برنامج عالمي، أقرته الدولة، وقامت بموجبه باختطاف عشرات الأشخاص من جميع أنحاء العالم، واحتجزتهم في مراكز سرية - لسنوات في بعض الأحيان - أو "سلمتهم" لبلدان مختلفة، وعرضتهم للتعذيب أو سوء المعاملة. رغم أن البرنامج انتهى رسمياً منذ 2009، إلا أن التستر على هذه الجرائم يبدو لا يزال قائماً.

احتجز العديد من المعتقلين من قبل وكالة الاستخبارات المركزية في زنازين مُظلمة بلا نوافذ، مشدودين بالسلاسل إلى الجدران، وهم عراة أو يرتدون حفاظات، لفترات بلغت أسابيع أو أشهر. كما أُجبرتهم وكالة الاستخبارات المركزية على البقاء في أوضاع مؤلمة ومجهدة، ما جعلهم محرومين من الاستلقاء على الأرض أو النوم لعدة أيام، حتى بات الكثير منهم يهلوسون أو يتوسلون القتل لوضع حد للعذاب الذي يعانونه. استخدمت الوكالة كذلك "الإيهام بالغرق" وتقنيات مشابهة، وحشرت معتقلين عراة في صناديق صغيرة، ومنعتهم من الاستحمام أو الذهاب إلى المراحيض أو قص الشعر أو الأظافر لعدة شهور. قال أحد المعتقلين عن مظهره أثناء احتجازه لدى وكالة الاستخبارات المركزية: "كنا نبدو كوحوش".

توافرت معلومات جديدة كثيرة حول الاعتقال والاستجواب في برنامج وكالة الاستخبارات المركزية بعد نشر ملخص من 499 صفحة في صيغة منقحة لتقرير لجنة مجلس الشيوخ عن الاستخبارات في ديسمبر/كانون الأول 2014 ("ملخص مجلس الشيوخ"). أفاد ملخص مجلس الشيوخ أن وكالة الاستخبارات المركزية عرضت 5 معتقلين على الأقل لـ "التغذية عبر الشرج"، ووصفت في حالة واحدة على أنها غرس محتويات علبة غذاء مهروسة في شرج المعتقل عن طريق أنبوب طبي، قاموا بذلك "دون دليل على وجود ضرورة طبية". كما ذكر ملخص مجلس الشيوخ أن خلال جلسة إيهام بالغرق، صار أحد المعتقلين "لا يستجيب تماماً، وخرجت فقاعات من فمه المفتوح والملائن". كما أُجبرت وكالة الاستخبارات المركزية بعض المعتقلين على الوقوف منتصبين لعدة أيام دون نوم، رغم أنهم يعانون من عظام مكسورة في الساقين والقدمين، مع أن موظفيها يعلمون أن هذا ربما يسبب لهم ضرراً بدنياً طويلاً المدى. ووصفت برقية لوكالة الاستخبارات المركزية أحد المعتقلين على أنه "رجل مكسور بوضوح" و "هو على حافة الانهيار".

لم تقدم حكومة الولايات المتحدة تبريرات كافية لهذه الانتهاكات. لديها التزام بموجب القانون الدولي بمحاكمة التعذيب كلما ثبت، وتوفير سبل انتصاف للضحايا، لكنها لم تفعل من ذلك شيئاً. لم يُحاسب أي مسؤول عن هذه الجرائم، بل تصدت الحكومة لمحاولات الضحايا في الحصول على إنصاف وتعويض في المحاكم الأمريكية.

أكدت إدارة أوباما أنها أجرت تحقيقاً جنائياً في برنامج وكالة الاستخبارات المركزية عبر تحقيق لوزارة العدل قاده المدعي الوظيفي، مساعد وزير العدل الأمريكي جون دورهام. أقل تحقيق دورهام

في 30 أغسطس/آب 2012 دون توجيه أي اتهامات جنائية. فشل التحقيق الواضح في استجواب المعتقلين الحاليين أو السابقين يُضعف كل المزاعم بكونه شامل أو ذو مصداقية.

كما هو مبين في هذا التقرير، خلصت "هيومن رايتس ووتش" إلى أن هناك أدلة جوهرية تدعم ضرورة فتح تحقيقات جديدة في مزاعم بارتكاب جرائم جنائية من قبل مسؤولين أمريكيين عديدين ووكلاء على علاقة ببرنامج وكالة الاستخبارات المركزية. وتشمل هذه الأدلة التعذيب، والاعتداء، والاعتداء الجنسي، وجرائم الحرب، والتخطيط لارتكاب مثل هذه الجرائم. توصلنا إلى هذا الاستنتاج اعتماداً على تحقيقاتنا الخاصة، وعلى تقارير إعلامية وأخرى عمومية، ومعلومات رُفعت عنها السرية في ملخص مجلس الشيوخ. ولكن هناك أدلة أخرى لم تخرج للعلن بعد.

نعتقد أن إجراء تحقيق مستقل ونزيه يُمكن بموجبه الاطلاع على تقرير مجلس الشيوخ الكامل، وعلى معلومات أخرى مازالت تصنف على أنها سرية، وإجراء مقابلات مع معتقلين سابقين وحاليين، ربما يساعد على اظهار مزيد من الأدلة على وقوع جرائم وتحديد عدد أكبر من المشتبه بهم.

ينبغي أن يكون المسؤولون الأمريكيون الذين وضعوا برنامج وكالة الاستخبارات الأمريكية، ورضوا له وأشرفوا على تنفيذه، من بين الذين يُحقق معهم بشبهة التخطيط لممارسة التعذيب، وغيره من الجرائم الأخرى. ومن بين هؤلاء: القائم بأعمال المستشار العام لوكالة الاستخبارات الأمريكية جون ريزو، ومساعد المدعي العام لمكتب المستشار القانوني جاي بايبي، ونائب مساعد المدعي العام لمكتب المستشار القانوني جون يو، وشخص أشار إليه ملخص مجلس الشيوخ بـ "سي تي سي ليغل" (CTC Legal)، ومدير وكالة الاستخبارات المركزية جورج تينيت، والمستشار القانوني للأمن القومي جون بيلينغر، والمدعي العام جون أشكروفت، والمستشار القانوني للبيت الأبيض ألبرتو غونزاليس، ومستشار نائب الرئيس ديفيد أدينغتون، ونائب مستشار البيت الأبيض تيموثي فلانيجان، ومستشارة الأمن القومي كوندوليزا رايس، والمستشار العام لوزارة الدفاع وليام هاينز الثاني، ونائب الرئيس ديك تشيني، والرئيس جورج دبليو بوش. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي التحقيق في الدور الذي لعبه كل من جيمس ميتشل وبروس غيسين، وهما طبيبان نفسانيان متعاقدان مع وكالة الاستخبارات المركزية، اللذان ابتكرا هذا البرنامج واقترحا على وكالة الاستخبارات المركزية، وساعدا على تنفيذه.

نعتقد أن هناك أيضاً أدلة كافية للتحقيق مع آخرين لم يكونوا بالضرورة جزءاً من الخطة الأصلية، ولكنهم انضموا لها في وقت لاحق. يُعتبر الأفراد منضمين إلى خطة ما إذا كانوا على بينة من الأهداف غير المشروعة لها، مثل التعذيب في هذه الحالة، واتخذوا خطوات تهدف إلى المساعدة على نجاحها. من بين هؤلاء كل من جدد التصريح للبرنامج بعد أن سحبت المذكرات القانونية التي تُصادق عليه، "مذكرات التعذيب"، والذين قدموا معلومات كاذبة اعتمدها وزارة العدل لإعادة إصدار الترخيص، والذين أشرفوا في وقت لاحق على تطبيق برنامج وكالة الاستخبارات المركزية.

لا ينبغي التحقيق مع الآخرين فقط بتهمة التعذيب، وإنما أيضاً بتهمة ارتكاب أعمال أخرى مثل جرائم الحرب والانتهاك والاعتداء الجنسي. حتى لو قال الأفراد الذين مارسوا التعذيب، في سياق تبرير سلوكهم، إنهم اعتمدوا على مذكرات مكتب المستشار القانوني أو توجيهات وكالة الاستخبارات المركزية عن حسن نية – رغم وجود سبب وجيه للتشكيك في ذلك كما هو مفصل أدناه – فإن هناك

أدلة كبيرة على أن ضباط وكالة الاستخبارات المركزية والمحققين عذبوا معتقلين بطرق تتجاوز ما كان مسموحاً به.

يستعرض هذا التقرير ويطنع أيضاً في الحجج التي تحول دون إجراء محاكمات بموجب قانون الولايات المتحدة – مثل شرط التقادم أو "ضرورة وجود نية محددة" – ما قد يجعل رفع قضايا جنائية أمراً مستحيلاً.

يتسبب الفشل في إجراء تحقيق ذي مصداقية ومقاومة التعذيب المرتكب في أي إقليم يخضع لسلطة الولايات المتحدة في انتهاك التزاماتها تجاه اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والمعاهدات الأخرى التي تُعتبر الولايات المتحدة طرفاً فيها. ينبغي على الدول والكيانات الأخرى فتح تحقيقاتها الخاصة في التعذيب الذي مارسته وكالة الاستخبارات المركزية، وينبغي أن تمارس الولاية القضائية العالمية، حيثما ينطبق ذلك، على المواطنين الأمريكيين غيرهم ممن تورطوا في التعذيب أو غيره من الانتهاكات. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي على البلدان التي كانت متواطئة أو ساعدت بصورة غير قانونية برنامج وكالة الاستخبارات المركزية إجراء تحقيقات في السلوك غير القانوني المزعم لمواطنيها.

بالإضافة إلى انتهاك القانون الدولي، يبعث تقاعس حكومة الولايات المتحدة في مواجهة أدلة واضحة على التعذيب رسالة إلى صناع السياسة الأمريكية المستقبلية والمسؤولين على أنهم يستطيعون أيضاً ممارسة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة دون خوف من التعرض للمساءلة. وقد أثار عديد المترشحين للرئاسة في انتخابات 2016 إلى أنهم سينظرون في إمكانية استخدام ما يسمى بـ "تقنيات الاستجواب المعززة" إن تم انتخابهم.

مساءلة مسؤولين حكوميين عن انتهاكات خطيرة ليست أمراً سهلاً، فتورط مسؤولين رفيعي المستوى من شأنه أن يتسبب في انقسام سياسي. لكن أبحاث هيومن رايتس ووتش على مدى السنوات الـ 25 الماضية في عشرات الدول أظهرت أن التخلي عن المساءلة الجنائية تكون تكلفته باهضة جداً. (أنظر بشكل خاص تقرير "تسويق العدالة الفاشلة" (*Selling Justice Short*) لـ هيومن رايتس ووتش (2009)). انعدام المساءلة قد يُوجج الانتهاكات في المستقبل، ويُضعف سيادة القانون.

على الصعيد العالمي، إن عدم رغبة الولايات المتحدة في محاكمة التعذيب الذي ترتكبه وكالة الاستخبارات المركزية تُضعف سلطة الولايات المتحدة في معارضة التعذيب وغيره من الانتهاكات في الخارج، وتُوفر ذريعة جاهزة لدول غير راغبة في منع أو مقاضاة التعذيب في بلدانها، وتُقوض الاحترام العالمي لسيادة القانون.

تتسبب الانتهاكات الفظيعة في حق المحتجزين لدى وكالة الاستخبارات المركزية، والفشل في محاسبة أي شخص في تقويض الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. لقد استُعملت إساءة معاملة المعتقلين، بما في ذلك إساءة معاملة السجناء من قبل الجيش الأمريكي، من قبل الجماعات الإرهابية لتجنيد أشخاص جدد، وساهمت في تنامي المشاعر المناهضة للولايات المتحدة في العديد من البلدان.

في نهاية المطاف، يبقى نظام العدالة الجنائية الأمريكية هو المسؤول عن تحديد إدانة أو براءة كل مسؤول أميركي شارك في تنظيم أو تنفيذ برنامج وكالة الاستخبارات المركزية. ينبغي محاكمة المشتبه بما يحترم سلامة الإجراءات الجنائية وينسجم مع المعايير القانونية الدولية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك السماح لهم بالطعن في الأدلة، وتقديم الدفاعات، والتمتع بظروف التخفيف. لكن، وحتى قبل أن يُمكن تحريك هذه المؤسسات الأساسية للحكم الديمقراطي، يحتاج مسؤولو العدالة الجنائية في الولايات المتحدة أولاً إلى إجراء تحقيقات ذات مصداقية، وتوجيه تُهم عند الاقتضاء، وهي شروط لم يتم تلبيتها لأكثر من عقد من الزمن، منذ الكشف الأولي عن التعذيب من قبل وكالة الاستخبارات المركزية بعد 9/11.

ينقسم هذا التقرير إلى 3 أجزاء - تحقيقات ذات مصداقية ومحاكمات، وجبر الضرر، والعدالة الدولية - ويعكس الخطوات المختلفة التي ينبغي على الولايات المتحدة والدول الأخرى اتخاذها لمواصلة المساءلة عن انتهاكات برنامج وكالة الاستخبارات المركزية.

تحقيقات ذات مصداقية ومحاكمات: يتناول الجزء الأول من هذا التقرير بعض التهم الجنائية الفدرالية التي يمكن توجيهها لمسؤولين أميركيين شاركوا في برنامج وكالة الاستخبارات المركزية. لا يستطيع المسؤولون الكبار تجنب المسؤولية بالقول بأنهم اعتمدوا على نصائح محامي البيت الأبيض الذين يقولون إن تقنيات الاستجواب المستخدمة ضد المعتقلين لم تصل إلى حد التعذيب. هذا الدفاع ضعيف ليس فقط لأن منطلقه القانوني ضعيف، بحيث تتصل منه سريعا عدد من محامي إدارة بوش وكل المهنيين القانونيين الآخرين تقريبا، ولكن أيضا لأن المشاركين في برنامج وكالة الاستخبارات المركزية أنفسهم ساعدوا في خلق نصائح قانونية استخدمت لحمايتهم من المساءلة عن جرائمهم المزعومة.

كان ينبغي على المسؤولين في وكالة الاستخبارات المركزية والبيت الأبيض أن يكونوا على علم، منذ لحظة اقتراح التقنيات المذكورة، بأنهم ينتهكون النظام الاتحادي الأساسي للتعذيب: حيث أن التقنيات المستخدمة كانت مستمدة من برنامج لتدريب القوات الخاصة الأمريكية على تحمل التعذيب، وتم تحديد بعضها بشكل واضح على أنها تعذيب من قبل المحاكم الأمريكية، وكان العديد منها محظورا في الدليل الميداني للجيش الأمريكي للاستجوابات الاستخباراتية الذي كان ساري المفعول في الوقت الذي تمت فيه الموافقة على الانتهاكات.

هناك أدلة في ملخص مجلس الشيوخ على أن المسؤولين كانوا فعلا يعلمون أن التقنيات انتهكت النظام الأساسي للتعذيب. ووفقا لإدارة مكتب العدل للتحقيق في المسؤولية المهنية، فإن وكالة الاستخبارات المركزية، من خلال المستشار العام جون ريزو، أعربت عن قلقها إزاء "المسؤولية الجنائية" بموجب النظام الأساسي للتعذيب، وسعت، دون أن تنجح، إلى الحصول على ضمانات من القسم الجنائي في وزارة العدل بعدم محاكمة الموظفين بتهمة استخدام هذه التقنيات.

يحتوي ملخص مجلس الشيوخ أيضا على إشارة إلى مشروع رسالة إلى النائب العام من "سي تي سي ليغل" - وهي إشارة محتملة إلى شخص ما في المكتب القانوني في مركز مكافحة الإرهاب لوكالة الاستخبارات المركزية - تعترف بأن "أساليب الاستجواب العنيفة" التي خططت لها وكالة الاستخبارات المركزية يمكن أن تنتهك النظام الأساسي للتعذيب. رغم أنه لا توجد أدلة على أن

الرسالة تم إرسالها، إلا أن وجودها يدل على أن بعض مستشاري وكالة الاستخبارات المركزية كانوا يعتقدون منذ البداية أن التقنيات التي اقترحت غير قانونية. وأخيراً، أشار تحقيق مكتب المسؤولية المهنية أيضاً أنه في منتصف 2002 تورط كبار المسؤولين في البيت الأبيض ووكالة الاستخبارات المركزية على ما يبدو في صياغة محتوى المذكرات القانونية التي صدرت فيما بعد، وأذنت بأساليب استجواب مُسيئة، مع أقسام أخرى يُرجح أنها أُضيفت بناء على طلبهم بعد رفض وزارة العدل إعطاء ضماناً بعدم المتابعة.

في هذا السياق، هناك سبب قوي يدفع إلى الاستنتاج بأن "مذكرات التعذيب" سيئة السمعة وديمة المصادقية الصادرة عن مكتب المستشار القانوني في أغسطس/آب 2002، والتي تُجيز تقنيات حدها كثيرون في وقت سابق على أنها تعذيب، ينبغي اعتبارها أكثر من مجرد ورقة توت استخدمت لتغطية الحقيقة. قال جون غيبونز، قاض سابق في الدائرة الثالثة لمحكمة الاستئناف الأميركية، بعد نشر المذكرات: "يصل الموقف الذي اتخذته محامو الحكومة في هذه المذكرات القانونية إلى درجة تقديم نصيحة لموكل عن كيفية النجاة بعد انتهاك القانون".

انضم مسؤولون آخرون من البيت الأبيض ووكالة الاستخبارات المركزية ومحامون عن مكتب المستشار القانوني في وقت لاحق إلى الخطة، وساهموا في حجب الحقيقة عن قصد عن مسؤولين حكوميين كانوا يعرفون أنهم سيعارضون برنامج وكالة الاستخبارات المركزية، مما سمح باستمرار الممارسات، وإعادة الترخيص للبرنامج بعد إلغاء التراخيص الأصلية على إثر انتشار أنباء التعذيب من قبل الجيش الأمريكي في سجن أبو غريب في العراق.

شارك موظفو وكالة الاستخبارات المركزية أيضاً في ممارسات تجاوزت كثيراً التقنيات غير القانونية "المسموح بها" من قبل مذكرات التعذيب. الممارسات مثل "التغذية من الشرج"، واستخدام المياه للإيهام بالغرق، وبعض الوضعيات المُجهدة والمؤلمة، إما غير مسموح بها أو تم استخدامها دون ترخيص. على هذا النحو، لا يمكن الاعتماد على المذكرات في الدفاع عن هذه الأعمال.

أخيراً، يُمكن أن يُشكل نظام التقادم بعد 5 سنوات بالنسبة لمعظم الجرائم الاتحادية حاجزاً يصعب التغلب عليه أثناء المحاكمة، إلا أنه لا ينطبق على العديد من الجرائم التي ارتكبت كجزء من برنامج وكالة الاستخبارات المركزية. لا يكون نظام السقوط بالتقادم عائقاً أمام المحاكمات المتعلقة بالتعذيب أو التخطيط له عندما يكون هناك "خطر متوقع [قد يؤدي] إلى وفاة أو إصابة جسدية خطيرة"، أو المحاكمات المتعلقة بأنواع الاعتداء الجنسي المرتكبة من قبل موظفي برنامج وكالة الاستخبارات المركزية. علاوة على ذلك، يمكن تمديد نظام التقادم على جميع التهم الفيدرالية، إذا أخفى الجناة عنصرًا مركزيًا في خطة ما، كما يبدو عليه الحال هنا.

جبر الضرر: يتناول الجزء الثاني من هذا التقرير التزام حكومة الولايات المتحدة بتوفير سبل الانتصاف لضحايا سوء المعاملة، بما في ذلك خدمات التعويض وإعادة التأهيل، و ضمانات عدم التكرار (التي تشمل التشريعات والتصريحات الرسمية)، والكشف العلني عن المعلومات ذات الصلة. تُلزم اتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من المعاهدات الولايات المتحدة بتوفير سبل انتصاف للتعذيب والانتهاكات الخطيرة الأخرى، بما في ذلك الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري. لم تفشل الولايات

المتحدة فقط في تقديم تعويضات أو أي شكل آخر من أشكال جبر الضرر للمحتجزين لدى وكالة الاستخبارات المركزية، بل منعت إدارة أوباما أيضا كل محاولة من المعتقلين السابقين لرفع دعاوى مدنية أمام المحاكم الأمريكية، من خلال التذرع بأسرار الدولة، وحصانة الدولة، والأمن القومي. **العدالة الدولية:** يتناول الجزء الثالث من هذا التقرير الجهود التي تبذلها الحكومات الأخرى للتحقيق في التعذيب الذي ارتكبه وكالة الاستخبارات الأمريكية والانتهاكات ذات الصلة التي وقعت في بلدانها. استهدفت التحقيقات في بلدان أخرى مسؤولين أمريكيين وكذلك مسؤولين محليين يُزعم أنهم شاركوا في أو تواطؤوا في انتهاكات وكالة الاستخبارات المركزية.

يقع واجب ملاحقة الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي على السلطات القضائية المحلية في البلاد التي لها ولاية على الجريمة. هذا يتطلب عادة وجود رابط جغرافي بالجريمة أو الأشخاص المعنيين. ومع ذلك، يمكن لبلد ثالث التحقيق والمحاكمة على أساس الاختصاص العالمي - القوانين التي تجسد الفكرة القائلة بأن بعض الجرائم، بما في ذلك التعذيب وجرائم الحرب، خطيرة جدا إلى درجة أن كل دولة لها مصلحة في تقديم الجناة إلى العدالة.

تتضمن اتفاقية مناهضة التعذيب فقرة تتعلق بالاختصاص العالمي الذي يضع واجبا صريحا على الحكومات بمحاكمة المشتبه بهم الذين يدخلون أراضيها، بغض النظر عن المكان الذي وقع فيه التعذيب. تتضمن اتفاقيات جنيف لعام 1949 المتعلقة بارتكاب جرائم حرب أحكاما مماثلة. يزيد فشل حكومة الولايات المتحدة في إجراء تحقيقات شاملة وذات مصداقية خاصة بها في مزاعم التعذيب من أهمية تحقيقات الدول التي تمارس الولاية القضائية العالمية على الجرائم التي يُزعم أنها ارتكبت كجزء من برنامج وكالة الاستخبارات المركزية.

رغم أن الولايات المتحدة ليست طرفا في المحكمة الجنائية الدولية، إلا أن هذه المحكمة تعتبر أيضا وسيلة لمحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات المزعومة من قبل مواطنين أمريكيين في أفغانستان. تُجري المحكمة الجنائية الدولية تحقيقا تمهيديا في الوضع في أفغانستان، يشمل أعمال تعذيب مزعومة لمعتقلين من قبل القوات الأمريكية المسلحة هناك. إلى حدود كتابة هذه السطور، لم يُعرف ما إذا كان التحقيق التمهيدي سيكون متبوعا بتحقيق رسمي.

التوصيات الرئيسية

إلى السلطات الأمريكية

على النائب العام، بدعم من الرئيس، تعيين مدع خاص لإجراء تحقيق جنائي شامل ومستقل وذي مصداقية في التعذيب الذي ارتكبه وكالة الاستخبارات المركزية، ودراسة جميع الأدلة، بما في ذلك تصريحات المعتقلين السابقين والحاليين.

على الرئيس الاعتراف بالأخطاء، والاعتذار لضحايا التعذيب، ووضع سياسات تضمن حصول الضحايا على جبر الضرر المناسب، والتعويض، وخدمات إعادة التأهيل.

على الرئيس رفع السرية عن تقرير لجنة الاستخبارات في مجلس الشيوخ بخصوص برنامج وكالة الاستخبارات المركزية بشأن التسليم والاعتقال والاستجواب، وحجب فقط ما هو ضروري لحماية الأمن القومي، لضمان وجود محاسبة علنية كاملة لأخطاء الحكومة، وحصول ضحايا التعذيب على جبر الضرر.

إلى الحكومات الأجنبية

على الحكومات التي قدمت الدعم لبرنامج وكالة الاستخبارات المركزية ضمان إجراء تحقيقات جنائية محايدة ومستقلة في التواطؤ في التعذيب وغيره من الجرائم الجنائية التي يُزعم أنها ارتكبت في بلدانها من قبل مسؤولين محليين وأمريكيين على صلة بعمليات التسليم والاستجواب التي قامت بها وكالة الاستخبارات المركزية، ومحاكمة المتورطين في الجرائم. ما لم يُظهر المسؤولون الأمريكيون استعداداً لمساءلة هادفة عن التعذيب الذي ارتكبه وكالة الاستخبارات المركزية، ينبغي على الحكومات الأخرى ممارسة الولاية القضائية العالمية أو غيرها من أشكال الاختصاص المنصوص عليها في القانون الدولي والداخلي للتحقيق مع المسؤولين الأمريكيين ومحاكمتهم على دورهم المزعوم في التعذيب وغيره من الانتهاكات.

التوصيات

إلى رئيس الولايات المتحدة الأمريكية

- يجب دعم تعيين النائب العام لمدع خاص لإجراء تحقيق جنائي شامل ومستقل وموثوق به في برنامج وكالة الاستخبارات المركزية فيما يتعلق بعمليات التسليم والاعتقال والاستجواب، والذي يفحص سلوك أولئك الذين أذنوا ونفذوا التعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك السلوك الذي يُزعم أنه مرخص فيه.
- يجب الاعتراف بالأخطاء والاعتذار رسمياً لضحايا التعذيب الذي قامت به أو سمحت به الولايات المتحدة. في غياب أي تحرك من قبل الكونغرس، ينبغي إنشاء هيئة مستقلة لإدارة المطالبات وجبر الضرر المناسب، بما في ذلك التعويض وإعادة التأهيل.
- يجب رفع السرية عن التقرير الكامل للجنة الاستخبارات في مجلس الشيوخ عن برنامج الاعتقال والاستجواب لوكالة الاستخبارات المركزية، وحجب فقط ما هو ضروري لحماية الأمن القومي.
- يجب تحسين إجراءات رفع السرية بشكل عام لضمان ابقاء السرية على المصادر والأساليب الحساسة فقط، مع جعل عملية رفع السرية أكثر سرعة.
- يجب رفع السرية تماماً عن برنامج التسليم والاعتقال والاستجواب لوكالة الاستخبارات المركزية، بدل جوانب أو عناصر مُنتقاة منه كما هو الحال الآن.
- يجب دعم المبادرات التشريعية للاشتراط على جميع الوكالات الحكومية الأميركية، بما في ذلك وكالة الاستخبارات المركزية، استخدام أساليب الاستجواب المُدرجة في الدليل الميداني للجيش بشأن الاستجوابات الاستخباراتية دون سواها.
- يجب اصدار تعليمات لجميع الوكالات الحكومية ذات الصلة بالشروع في مراجعة دورها في برنامج وكالة الاستخبارات المركزية كما هو موضح في التقرير الكامل للجنة الاستخبارات في مجلس الشيوخ للتعرف على الأخطاء التي ارتكبت، واستخلاص الدروس المستفادة وأفضل الممارسات في المستقبل.
- يجب إجراء إصلاحات في وكالة الاستخبارات المركزية تُتيح عقد جلسات استماع في الكونغرس تكون أكثر اطلاعا على سياسات وممارسات وكالة الاستخبارات، مع زيادة رقابة أقسام أخرى من السلطة التنفيذية، وانشاء مكتب مُعزز للمفتش العام في وكالة الاستخبارات المركزية.

إلى وزارة العدل

- على النائب العام أن يعين مدع خاص لإجراء تحقيق جنائي شامل ومستقل وموثوق به، وتوجيه تهم إذا اقتضى الأمر فيما يتعلق بالتعذيب وغيره من الجرائم التي ارتكبتها وكالة الاستخبارات المركزية. ينبغي أن يفحص التحقيق سلوك أولئك الذين أذنوا و نفذوا برنامج وكالة الاستخبارات المركزية، فضلا عن أولئك الذين تجاوزوا ما كان مسموحا به. خلال إجراء هذا التحقيق، ينبغي ضمان مقابلة جميع الشهود المعنيين، بمن فيهم ضحايا التعذيب وسوء المعاملة المزعومين، وجمع كل الأدلة المادية ذات الصلة وفحصها.
- يجب عدم استعمال امتياز أسرار الدولة في الدعاوى المدنية المتعلقة بالتعذيب الذي ارتكبه الولايات المتحدة إلا عند الضرورة القصوى لمنع ضرر حقيقي للأمن القومي الأمريكي، وحتى في تلك الحالة، ينبغي تطبيق الامتياز باقتضاب قدر الإمكان. لا ينبغي أن يحول استخدام الامتياز دون توفير سبل جبر الضرر المناسبة لضحايا التعذيب الذي ارتكبه الولايات المتحدة.

إلى الكونغرس الأمريكي

- يجب سن تشريعات من شأنها أن تعترف بالأخطاء والاعتذار وجبر الضرر، بما في ذلك التعويض وإعادة التأهيل لضحايا التعذيب وغيرها من أشكال الإساءة التي ارتكبتها الولايات المتحدة.
- يجب سن تشريعات تحظر وكالة الاستخبارات المركزية من احتجاز الأفراد إلا بعد اعتقال قانوني، وضمان إحالتهم فورا على سلطة الاعتقال المصرح بها.
- يجب مراجعة الملحق "م" بالدليل الميداني للجيش الأمريكي بشأن الاستجابات الاستخباراتية لحظر استخدام تقنيات الحرمان من النوم والتقنيات المسيئة.

إلى البلدان التي قدمت الدعم لبرنامج الترحيل لوكالة الاستخبارات المركزية

- يجب ضمان إجراء تحقيقات جنائية محايدة ومستقلة في التواطؤ في التعذيب وغيره من الجرائم الجنائية التي يُزعم أنها ارتكبت في البلاد من قبل مسؤولين محليين أو أمريكيين على صلة ببرنامج التسليم أو الاستجواب لوكالة الاستخبارات المركزية، ومحاكمة المتورطين في هذه الجرائم.
- يجب طلب نسخة أقل تنقيحا من التقرير الكامل للجنة الاستخبارات في مجلس الشيوخ من حكومة الولايات المتحدة وتقديمها إلى سلطات الادعاء العام.

- يجب إبلاغ الحكومة الأمريكية أن مسؤولي البلاد لا يعترضون على ذكر البلد أو مواطنيه في أي معلومات تُنشر للعموم وتتعلق ببرنامج التسليم والاحتجاز والاستجواب لوكالة الاستخبارات المركزية.
- يجب الضغط على السلطات الأمريكية لبدء تحقيقات جنائية هادفة في الولايات المتحدة، ومقاضاة المسؤولين عن التعذيب وغيره من الانتهاكات الجسيمة منذ 11 سبتمبر/أيلول.

إلى كافة الحكومات الأجنبية

- يجب ممارسة اختصاصها، بما في ذلك الولاية القضائية العالمية، على النحو المنصوص عليه بموجب القانون المحلي والدولي، للتحقيق مع المسؤولين الأمريكيين الذين يُزعم أنهم تورطوا في جرائم جنائية ضد المعتقلين في انتهاك للقانون الدولي ومحاكمتهم.
- عندما يسمح القانون المحلي بذلك، يجب جمع الأدلة لتسهيل المتابعة القضائية للمسؤولين الأمريكيين في المستقبل إن دخل هؤلاء الموظفون أراضيها.
- يجب اتخاذ التدابير اللازمة لضمان جعل الهيئات الوطنية ذات الصلة، بما في ذلك مصلحة الهجرة والشرطة وسلطات الادعاء العام، قادرة على مراقبة ومقاضاة المسؤولين الأمريكيين وغيرهم من المتورطين في التعذيب الذي ارتكبه وكالة الاستخبارات المركزية، إن دخلوا البلاد.
- يجب الدعوة لاجتماع جانبي للشبكة الأوروبية لنقاط الاتصال بالنسبة للأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب (المعروفة باسم شبكة الإبادة الجماعية للاتحاد الأوروبي) لمناقشة التحقيق في التعذيب وغيره من الانتهاكات من قبل المسؤولين الأمريكيين منذ 11 سبتمبر/أيلول.

إلى سلطات وطنية محددة في البلدان التالية

فرنسا

- يجب فرض قرار محكمة الاستئناف بإصدار أمر حضور في حق قائد غوانتانامو السابق الجنرال جيفري ميلر، واتخاذ جميع الخطوات اللازمة لمثوله للاستجواب أمام السلطات القضائية الفرنسية على صلة بالتحقيق الجاري.

ألمانيا

- على المدعين الفيدراليين فتح "تحقيق هيكلية" لجمع كل الأدلة على الانتهاكات المتعلقة بالولايات المتحدة المرتكبة ما بعد 11 سبتمبر/أيلول المتوفرة داخل البلد، والتي يمكن استخدامها في إجراءات جنائية في المستقبل في ألمانيا أو في أي مكان آخر.

- يجب طلب ترحيل 13 عميلا من وكالة الاستخبارات المركزية صدرت في حقهم مذكرات توقيف على صلة بتسليم خالد المصري.

إيطاليا

- على السلطات القضائية متابعة السبل القانونية التي من شأنها أن تسمح لمذكرات اعتقال أوروبية في حق 26 مواطنا أمريكيا أدينوا غيابيا في قضايا متصلة بتسليم حسن مصطفى أسامة نصر (أبو عمر) أن تبقى صالحة.
- على وزارة العدل متابعة ترحيل جميع الأميركيين الـ 26 ومنحهم إعادة المحاكمة إذا تم ترحيلهم.

ليتوانيا، ومقدونيا، وبولندا، ورومانيا

- على النيابة العامة إجراء تحقيقات جنائية محايدة ومستقلة في التواطؤ في التعذيب وغيره من الجرائم الجنائية التي يُزعم أنها ارتكبت في بلدانهم من قبل مسؤولين محليين وأمريكيين على صلة بعمليات التسليم ولاستجواب من قبل وكالة الاستخبارات المركزية، ومحاكمة المتورطين في الجرائم. ويجب أن تشمل هذه التحقيقات المسؤولين الحكوميين المحليين والأمريكيين.

البرتغال

- على النيابة العامة إعادة فتح التحقيقات الجنائية المتصلة بالتعذيب الذي ارتكبه وكالة الاستخبارات المركزية في ضوء ملخص مجلس الشيوخ.

أسبانيا

- على السلطات القضائية إعادة فتح تحقيق جنائي في قضية "بوش ستة" لأن وزارة العدل الأمريكية لم تتخذ أي خطوات أخرى لمحاكمة الذين يُزعم أنهم مسؤولون عن ارتكاب انتهاكات ضد المعتقلين في غوانتانامو.
- على السلطات القضائية أن تضمن استمرار التحقيق الجنائي الثاني في الاعتداء المزعوم على معتقلين في غوانتانامو على أساس الجنسية الإسبانية لواحد من الضحايا.

المملكة المتحدة

- على النيابة العامة إجراء تحقيقات جنائية محايدة ومستقلة في التواطؤ في التعذيب وغيره من الجرائم الجنائية التي يُزعم أنها ارتكبت في البلاد من قبل مسؤولين محليين وأمريكيين على

صلة بعمليات تسليم واستجواب وكالة الاستخبارات المركزية، ومحاكمة المتورطين في الجرائم.

- على الشرطة الإسكتلندية توسيع تحقيقاتها الجنائية المتواصلة في رحلات التسليم لوكالة الاستخبارات المركزية لتشمل مسؤولين أمريكيين.

إلى البرلمان الأوروبي، والجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، وخبراء وهيئات الأمم المتحدة

- يجب مراقبة تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير سابقة إلى البلدان التي تم تحديدها على أنها دعمت برنامج التسليم والاعتقال والاستجواب لوكالة الاستخبارات المركزية.
- يجب مواصلة دعوة الدول التي دعمت برنامج وكالة الاستخبارات المركزية لمحاكمة جميع المسؤولين عن التعذيب وغيره من الانتهاكات التي ارتكبتها وكالة الاستخبارات المركزية في بلادهم، بما في ذلك المسؤولين المحليين والأمريكيين.
- يجب تشجيع الشرطة والسلطات القضائية في الدول المختلفة على تعزيز التعاون فيما يتعلق بالتحقيقات والمتابعات القضائية المستمرة أو المستقبلية بشأن التعذيب الذي ارتكبه وكالة الاستخبارات المركزية وغيره من الجرائم.
- يجب دعوة شبكة الإبادة الجماعية الأوروبية لعقد لقاء جانبي لمناقشة التحقيق في التعذيب وغيره من الانتهاكات من قبل المسؤولين الأمريكيين منذ 11 سبتمبر/أيلول.
- يجب الضغط على السلطات الأمريكية لبدء تحقيقات جنائية هادفة، ومقاضاة المسؤولين عن التعذيب والانتهاكات الخطيرة الأخرى التي ارتكبت منذ 11 سبتمبر/أيلول.

إلى مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية

- يجب الاستمرار في مراقبة ما إذا كانت السلطات الأميركية بصدد القيام بتحقيقات جنائية ذات مصداقية ومحايدة ومحاكمات في إساءة معاملة المعتقلين المرتكبة من قبل أفراد القوات المسلحة الأميركية في أفغانستان بين عامي 2003 و2008.
- يجب النظر في فتح تحقيق رسمي في الانتهاكات المتعلقة بالولايات المتحدة في أفغانستان إن لم يتم اتخاذ أي إجراءات جنائية في الولايات المتحدة، وإن توفرت أي معايير أخرى تسمح بتحقيق الولاية القضائية.